مخافة أن يقتلا الدواب والحرام في الحل مثل ذلك فإن سلما من قتل الدواب إذا احتشا لم أر عليهما شيئا وأنا أكره ذلك قال وقال مالك مر النبي صلى ا عليه وسلم وهو خارج في بعض مغازيه ورجل يرعى غنما له في حرم المدينة وهو يخبط شجرة فبعث إليه فارسين ينهيانه عن الخبط قال وقال النبي صلى ا عليه وسلم هشوا أو ارعوا قال فقلنا لمالك ما الهش قال يضع المحجن في الغصن فيحركه حتى يسقط ورقه ولا يخبط ولا يعضد ومعنى العضد الكسر قلت فهل يقطع الشجر اليابس في الحرم قال لا يقطع في الحرم من الشجر شيء يبس أو لم ييبس قلت وهو قول مالك قال هو قوله قال وقال مالك بلغني أن عمر بن الخطاب لما ولى وحج ودخل مكة أخر المقام إلى موضعه الذي هو فيه اليوم وقد كان ملصقا بالبيت في عهد النبي صلى ا عليه وسلم وعهد أبي بكر وقبل ذلك وكانوا قدموه في الجاهلية مخافة أن يذهب به السيل فلما ولي عمر أخرج أخيوطة كانت في خزانة الكعبة قد كانوا قاسوا بها ما بين موضعه وبين البيت إذ قدموه مخافة السيل فقاسه عمر فأخرجه إلى موضعه اليوم فهذا موضعه الذي كان فيه في الجاهلية وعلى عهد إبراهيم قال وسأل عمر في أعلام الحرم واتبع رعاة قدماء كانوا مشيخة من مكة كانوا يرعون في الجاهلية حتى تتبع أنصاب الحرم فحدده فهو الذي حدد أنصاب الحرم ونصبه قال مالك وبلغني إن ا تبارك وتعالى لما أراد أن يري إبراهيم مواضع المناسك أوحى إلى الجبال أن تنحي له فتنحت له حتى أراه مواضع المناسك فهو قول إبراهيم في كتاب ا تبارك وتعالى وأرنا مناسكنا قال وقال مالك من قتل بازا معلما وهو محرم كان عليه جزاؤه غير معلم قال مالك وعليه قيمته معلما لصاحبه رسم في المرأة تريد الحج ولي س لها ولي قلت فما قول مالك في المرأة تريد الحج وليس لها ولي قال تخرج مع من تثق به من الرجال والنساء